

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٤٧١ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٤/١١/٢٠١٤ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لثئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضيتين رقمى ٦٥٤٧ لسنة ٢٠١٤ إدارى مركز بنها والمقيدة برقم ٢٧٢٧٩ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز بنها ، ٧٣٩٦ لسنة ٢٠١٤ إدارى قسم العبور والمقيدة برقم ١٢٩٣٤ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم العبور ، والمحدد لنظرهما جلسة ٦/١٢/٢٠١٤ ، إلى القاعة المخصصة لذلك بمحكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٦/١٢/٢٠١٤

صدر فى ٢٤/١١/٢٠١٤

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر